

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٠٨٠ لسنة ٢٠٠٢

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢

المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٦/١١/٢٠٠١ ؛

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون الديوان العام ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

تتعقد الدوائر الكلية بمحكمة بنها الابتدائية والتي تنظر جميع القضايا الكلية والجزئية المستأنفة والجنح المستأنفة والتي تدخل بدائرة اختصاص محمتهى الخانكة وشبين القناطر ، بمجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع المستشفى المركزى أمام المعهد الدينى الإعدادى بمدينة الخانكة - محافظة القليوبية ، وذلك بدلاً من مقرها الحالى الكائن بشارع جميل بمدينة بنها - محافظة القليوبية .

(المادة الثانية)

يكون للدوائر المذكورة فى المادة السابقة قلم كتاب مستقل يصدر بتشكيله وتنظيم العمل به قرار من السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٠٢/٧/٢٠

صدر فى ٢٠٠٢/٦/١٨

وزير العدل

المستشار/ فاروق سيف النصر